



No.:
Date: / / 20

١٨٥٧
٢٠ / ١ / ٢٠

(منشور عام)
رقم (١)

العدد: ٤٤/٨/٥
التاريخ: ٢٠ / /

السى / الوزارات كافة / مكتب معالي السيد الوزير
/ الدوائر غير المرتبطة بوزارة كافة
م/ حصة الخزينة العامة من ارباح الشركات

أستناداً الى الفقرتين ثالثاً ورابعاً من المادة / ١١ من الفصل الثالث من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ والمتعلقات الصادرة بموجبها والتي تنص على تسديد ما نصيبه (٤٥ %) من الربح القابل للتوزيع الظاهر في حسابات الأرباح والخسائر المحسوبة للشركة المنظم وفق التشريعات النافذة واللائحة والاعراف المحاسبية المعمول بها والمدقق من قبل ديوان الرقابة المالية والمصداق من قبل الجهات المخولة قانوناً إضافة الى ما نصيبه من ٣٠ % من حصة النشاط الجاري من الربح القابل للتوزيع والتي تحول الى وزارة المالية

الحين لم يزل الى شركاتكم كافة والمستثمرة بملئكم الشركات رقم (٢٢) لعام ١٩٩٧ بضرورة الامتناع من تسديد حصة الخزينة العامة من الأرباح لعام ٢٠١١ والاعوام السابقة وتزويدنا بنسخة من الحسابات الختامية المصادقة من قبل ديوان الرقابة المالية لعام / ٢٠١١ والاعوام السابقة ويعكسه يتم احتساب فوائد تأخيرها بنسبة ٧ % سنوية للتأخير في التسديد وذلك حفاظاً على المال العام وتعزيزاً لموارد الخزينة العامة ... مع التقدير

فاصل نبي عثمان
وكيل وزارة المالية
٢٠١٢/١/٢٠

MINISTRY OF FINANCE